قضية

الأبيض يشوّه تاج أعمدة جوبيتر الستة؟

رامح حمية

ليس ثلجاً ذاك الذي علا أخيراً أعمدة جوبيتر الستة في قلعة بعلبك الأثرية، بل طلاء أبيض آثار انتقادات واسعة وسط رواد مواقع التواصل الاجتماعي لمجلس الإنماء والإعمار وبلدية بعلبك ومديرية الآثار، باعتباره تشويهاً طال الجزء الأهم من القلعة، وهو التاج الذي يربط بين أعمدتها الستة الشهيرة. المنتقدون استعادوا صور «التشوهات» التي طالت معبدي باخوس وفينوس والفسحة الأمامية لمعبد جوبيتر عام 2017 خلال فترة الترميم الأولى

> استخدام المواد العازلة جرى تحت إشراف لجنة خبراء من اليونيسكو

التي أثارت موجة استياء أيضاً بسبب الأساليب التي اعتمدت، من الضرب بالرمل بشكل جائر إلى طرق بدائية في الأشغال.

الاختلاف بين ألوان الأعمدة وجزء من التاج، وبقية أجزائه التي طليت بالأبيض، ردّته الجهات المشرفة على أعمال ترميم المرحلة الثانية إلى ضرورات الحفاظ على هذا المعلم الانساني. رئيس بلدية بعلبك فؤاد بلوق أكد لـ«الأخبار» أن الأمر «مدروس وبإشراف من بلدية بعلبك ومجلس الإنماء والإعمار ومديرية الآثار»، موضحاً «أننا بدل استخدام الاسمنت فضّلنا استخدام اللون الابيض الذي يتغيّر لاحقاً بعد تفاعله مع عوامل المناخ»، مشدداً على حرص البلدية على القلعة.

بدورها، مصادر مديرية الآثار أوضحت لـ«الأخبار» أن الفرنسيين نفذوا في القلعة عام 1933 أعمال ترميم بالاسمنت الذي يحتوي على أملاح تؤدي الى تشققات في الحجر، وينتج عنها تفتيت بعض أجزائه، وهو ما تعاني منه أعمدة معبد جوبيتر منذ زمن الانتداب الفرنسي». وأشارت إلى اكتشاف «أضرار كبيرة لحقت بالتاج والأعمدة، خصوصاً أن الفرنسيين نفذوا وصلة كاملة للأعمدة حيث باتت مترابطة كعمود واحد بدلاً من ستة. ولضرورة استعمال مواد تمنع التشققات وتحمي الحديد، اقترح المهندسون الإيطاليون المشرفون على الترميم اليوم مادة عازلة خضراء، ولكننا فضّلنا الأبيض لأنه الأقرب الى لون القلعة. والأمور تمت تحت إشراف ورقابة لجنة من الاونيسكو وصفت أعمال الترميم بأنها من أكبر المشاريع التي نفّذت وفق الأصول في الشرق الاوسط».

المرحلة الثانية لترميم معبد جوبيتر انطلقت منذ سنتين تقريباً بعد انتهاء أعمال ترميم المرحلة الاولى بداية عام 2017، وبتمويل من البنك الدولي ووكالة التنمية الايطالية وإشراف من مجلس الإنماء والإعمار والمديرية العامة للآثار وتنفيذ شركة إيطالية. «المهندس المشرف على عملية الترميم من قبل مجلس الإنماء والإعمار جان ياسمين أكد لـ«الأخبار» أن المادة البيضاء اختارتها لجنة تضم نحو 30 خبيراً، و«كانت الأفضل والأقرب الى الطبيعة، وهي مادة لتغطية الاسمنت الذي استعمل قبل أكثر من ستين عاماً، ولتأمين الحماية الكاملة للأعمدة وتاجها، ومنع التاكل الذي الحق أضراراً كبيرة بالتاج والأعمدة». أما اللون الاسود الذي يسيطر على الأعمدة وتاجها فاكد ياسمين أنه عبارة عن «مرض ياكل الحجر ويحوّله إلى أشبه بجفصين. وكل دول العالم تعمد عند الترميم والمعالجة الى نزع الاسوداد لوقف نخر الحجر. ونحن فخورون بأننا نجحنا في ذلك، بعدما وصل التفتّت والتاكل الى مرحلة خطيرة».

وصفت لجنة من الاونيسكو اعمال الترميم بانها من اكبر المشاريع التي نفذت وفق الاصول في الشرق الاوسط (الاخبار)

تقرير

الحبس ستة أشهر لطليف الموسوي: «العبرة» بالتنفيذ!

بعد امتناعه عن تنفيذ قرار المحكمة الجعفرية القاضي بالسماح لها برؤية طفليها صدر قرار قضائي. أمس، بحبس طليف السيدة غدير نواف الموسوي ستة أشهر ما لم يُسلم الطفلين. القضية التي ليست إلا فصلاً جديداً يعيد التذكير بالغبن اللاحق بقضايا النساء وحقهن في الحضانة. ترتقي كما عشرات القضايا الاخرى الى قضايا الرأي العام، بمعزل عن مستوى «الدعم» الذي قد يحظى به طرفا النزاع

هديل فرفور

أصدرت دائرة تنفيذ بعبدا برئاسة القاضية زينة حيدر أحمد، أمس، قراراً بسجن طليق السيدة غدير الموسوي، المدعو ح. م. لمدة ستة أشهر ما لم يقم بتسليم ولديهما إليها. وذلك، استناداً إلى المادة 998 من أصول المحاكمات المدنية التي تُجيز حبس المحكوم عليه بتسليم قاصر في حال الامتناع عن تسليمه.

القرار يأتي بعد امتناع والد الطفلين عن تنفيذ القرار القضائي الصادر عن القاضي الشرعي الجعفري الشيخ علي مصطفى حيدر بتاريخ 2 آب الماضي.

وفق وكيل الموسوي، المحامي جلال زغيب، فإن قرار المصالحة الصادر عن القاضي حيدر مُبرم ونهائي وينصّ بشكل صريح على حق موكلته في رؤية طفليها، لافتاً إلى أن قرار الحبس جاء ضمن «السياق القانوني الطبيعي».

«الأخبار» اطّلعت على قرار المحكمة الجعفرية الذي ينصّ بشكل صريح على حقّ الموسوي في رؤية طفليها أسبوعياً على الشكل الآتي:

أ) أسبوعاً من عصر الجمعة الساعة الخامسة إلى عصر السبت الساعة الخامسة والأسبوع الذي يليه من عصر الجمعة إلى عصر الأحد الساعة الثانية.

ب) لجهة العطل المدرسية، تكون مناصفة ثلاثة أيام بثلاثة أيام، وكذلك بالنسبة إلى العطلة الصيفية. وبالنسبة إلى الأعياد، يكون لها ثاني أيام الأعياد ويكون التسليم من الوالد إلى مسكن الموسوي، والإعادة على عاتق الموسوي.

كما نصّ القرار على المصالحة «على المرحلة الحالية من تاريخ المُصالحة إلى نهاية العام الدراسي» على الشكل الآتي:

أ) أسبوعاً من عصر الخميس الساعة السادسة لغاية صباح السبت على الدوام المدرسي بحيث توصلهما الأم إلى مدرستهما.

ب) أسبوعاً من الرابعة عصر السبت لغاية يوم الاثنين على الدوام الرسمي وتُسلمهما إلى المدرسة مباشرةً (...).

تُفيد روايـة الأم بـأنّ الوالـد نفّذ مضمون القرار لشهر واحد فقط، «فيما قام بعدها بتغيير مدارس الطفلين ثم نقل مكان سكنهما بشكل متكرر ليحول دون معرفة أماكن تواجدهما، الأمر الذي يلحق الضرر بصحتهما النفسية بشكل مُباشر»، علماً بأن قراره ليس إلا التفافاً على حق الأم بحضانة مشتركة، وفق ما تطالب به عشرات النساء الشيعيات اللواتي يقعن تحت رحمة «جمود» المحاكم الجعفرية وتعنّت القيّمين عليها ورفضهم المضيّ في مطلب رفع سن الحضانة أو اتخاذ إجراءات إصلاحية.

وفيما «احتفى» بعض الناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي بقرار سجن الأب، معتبرين أن القرار القضائي يُنصف الموسوي، ذكّر البعض الآخر منهم بأهمية إعادة النقاش المرتبط بـ«جذور» قضايا الحضانة لدى الطائفة الشيعية.

رئيسة حملة رفع سن الحضانة لدى الطائفة الشيعية زينة إبراهيم قالت في اتصال مع «الأخبار» إن عشرات قرارات الحبس تصدر يومياً بحق الآباء الذين يتخلّفون عن تسليم أبنائهم لطليقاتهم «إلّا أن العبرة تبقى بالتنفيذ»، مُشيرةً إلى وجود كثير من الحالات التي يبقى فيها الأب طليقاً، رغم صدور قرارات مماثلة «بسبب حيازتهم غطاءً أو دعماً أو نفوذاً سياسياً».

إبراهيم لفتت الى «المعضلة» الأساسية المرتبطة بطبيعة الأحكام القضائية الصادرة عن المحكمة الجعفرية، «ولحسن حظ غدير أن طليقها وافق على قرار المصالحة وسمح لها بالرؤية. القضاء الشرعي أنصفها في موضوع رؤية طفليها لأن طليقها وافق على هذا الأمر».

وتُضيف: «الحديث يجب أن يبدأ بالقرارات التي تُقوّي الرجل وتجعله يستشعر موقع النفوذ والفرض والمُفاوضة، فيما المطلوب قرارات منصفة تراعي بالدرجة الأولى مصلحة الطفل».

اللافت، أن «نقاشاً» هامشياً رافق القضية برتبط بـ«صراع» بين طرفين «مدعومين» أو على الأقل «محسوبين» على جهة سياسية واحدة، فالوالدة هي ابنة النائب السابق في حزب الله نواف الموسوي، فيما طليقها هو ابن مدير مكتب الوكيل الشرعي للسيد الخامنئي. أمّا هدف إثارة هذا النقاش، فيخدم الترويج بأنّ الاهتمام بالقضية يعود الى «نفوذ» الطرفين المنتميين إلى «بيت واحد».

يغيب عن قادة هذا «النقاش» أنّ قضايا النساء أمام المحاكم الشرعية باتت ترتقي بغالبيتها إلى قضايا رأي عام لما تحمله من «غبن» تُشترك يحتّم على أصحاب القرار تغيير هذا «النهج» المجحف بحقهنّ.

قضية الموسوي، ليست إلا فصلاً جديداً يُضاف إلى فصول المحكمة الشرعية، حيث تمنح الرجل نفوذ الاستقواء أولاً، وتصوّر قرارات «الرأفة» بالأمهات كإنجاز يستدعي الاحتفاء ثانياً. وهي بمضمونها في هذا النهج تُثبت أهمية مطلب كمطلب إقرار قانون مدني موحد للأحوال الشخصية.

من اعتصام امام المجلس الشيعي للمطالبة برفع سن الحضانة (هروات بو حيدر)

تقرير

مساعدات بلدية بيروت
رشوة انتخابية من تيار المستقبل؟

في العادة، يقوم دور البلدية على خدمة دافعي الضرائب من الساكنين فيها. لكن مجلس بلدية بيروت أبتكر مشروعاً لتوزيع حصص غذائية على البيارتة ممن يحملون سجل العاصمة على بطاقاتهم فقط حتى لو لم يكونوا من سكانها. فيما يتهم البعض البلدية بعقد «صفقة تحت غطاء خيري لأغراض انتخابية تخدم راعي لائحة البيارتة». رئيس الحكومة المستقيل سعد الحريري

رلى إبراهيم

كان يفترض ببلدية بيروت، أقله في زمن الانتفاضة، الالتفات الى مطالب الناس وأولوياتهم. مطالب لا تختلف عن وعود رئيس المجلس البلدي جمال عيتاني عقب فوز لائحته بالانتخابات البلدية منذ ثلاث سنوات ونصف سنة: مترو، حافلات للشوارع الداخلية تعمل على البطارية، خط خاص للحافلات السريعة، حدائق، أشجار، معالجة النفايات عبر التفكك الحراري، عاصمة صديقة للبيئة، طرقات آمنة، شاطئ عام، خرج بيروت، ملاعب، زيادة المساحات الخضراء، كهرباء 24 على 24، شرطة بلدية. لكن، عيتاني، الذي أسقط كل هذه المشاريع المُسهلة لحياة البيارتة من جدول أعمال جلساته، ارتأى اليوم أن ما يحتاج إليه البيارتة هو 20 ألف حصة غذائية على شكل «إعاشات» مذيلة بشعار بلدية بيروت! لم تقف الأمور عند هذا الحدّ، بل قرر الرئيس ومجلسه، قبض عائدات عمل خيري مماثل، عبر حصر المستفيدين من الحصص الغذائية بالناخبين في بيروت، أي من ينتخبون في العاصمة. وذلك للاستفادة من أصواتهم الانتخابية، علماً بأن جزءاً كبيراً من هؤلاء لم يعد يسكن في العاصمة، وبأن دافعي الضرائب في بيروت هم الساكنون فيها، وتقوم وظيفة البلدية على خدمتهم من دون التمييز بين السكان والناخبين. لكن ما سيحصل فعلياً، هو أن البلدية ستتاجر بأوجاع الناس وحاجاتهم. وعلى سبيل المثال، عائلتان تسكنان في المبنى نفسه وفي الحي نفسه وتخضعان للظروف الاجتماعية عينها، إحداهما تنتخب في بيروت والأخرى في الشمال؛ ستحظى الأولى ببكرتونة إعاشة من بلدية بيروت المحسوبة على تيار المستقبل، في حين أن العائلة الثانية التي تدفع الرسوم البلدية وكل ما يتوجب عليها، مثلها مثل البيارتة القاطنين في العاصمة، لن تستفيد من هذه المساعدات الاجتماعية لأنها بكل بساطة ليست رقماً انتخابياً يُجيّر الى صندوق التيار الأزرق.

اللجنة التي عيّنها المجلس البلدي بغياب 11 عضواً حددت مهماتها بـ«القيام باستقصاء أسعار أو استدراج عروض وفقاً لما يسمح به القانون، لتقديم مساعدات عينية عبارة عن مواد غذائية للمحتاجين من أهالي بيروت». «الأخبار» اتصلت برئيس اللجنة عبد الله درويش، وسألته عن طريقة توزيع هذه الحصص، والمعايير المحددة للمستفيدين منها، وهل حقاً تشمل فقط من يحملون سجل بيروت على بطاقاتهم؟ فأشار الى أن اللجنة المكلفة تقوم بالتحضيرات اللازمة لتوضيح كل هذه الأسئلة ولكن لن تنهي العمل بها قبل يوم الثلاثاء، ورجح أن تكون آلية التوزيع إما عبر الجمعيات أو المخاتير أو بشكل فردي.

وعند الانتهاء من وضع كل التفاصيل، يفترض أن تُعرض الخطة على محافظ بيروت ليبدي رأيه بها قبل اتخاذ قرار فيها. درويش أكد من جهة أخرى أن الحصص الغذائية ستُوزّع فقط على المسجّلين في بيروت، رغم أن الخطة تضمنت عبارة «أهالي بيروت»، على ما يقول. وعلمت «الأخبار» أن فكرة تقديم مساعدات غذائية أتت بعدما أبدى ديوان المحاسبة تحفظاً على قرارات بلدية بيروت بتقديم مساعدات مالية الى بعض الجمعيات، وهو عمل روتيني سنوي يقوم به المجلس عبر صرف مبالغ مالية لمصلحة بعض الأفراد والجمعيات. وجرت العادة منذ عشرات السنوات على صرف «التنفيعات» بالطريقة عينها، لكن ما تغيّر اليوم هو تسلّم رئيس الهيئة العليا للتأديب السابق القاضي مروان عبود الغرفة التي تنظر في ملفات بلدية بيروت. لذلك، يسعى المجلس الى الالتفاف على إجراء القاضي عبود لإمرار «التنفيعات» بطريقة أخرى وتحت عنوان «كراتين مواد غذائية للمحتاجين». وإحدى وسائل التوزيع يمكن أن تكون عبر هذه الجمعيات، فيما يتم التداول بلائحتي أسعار لكيلو الأرز والسكر والشاي والفاصوليا والملح والعدس وغيرها، تمّ الاستحصال عليها مسبقاً من متجرين كبيرين في بيروت، وهما خاطر وسنو، وأن عملية «استدراج العروض من قبل شركات تعنى بالغذاء، مجرّد ترتيب وقائي لإعطاء الشفافية في طريقة الاختيار»، تقول مصادر بلدية. على أن كلفة هذا المشروع ستلامس النصف مليون دولار، وفق ما صرحت عنه المصادر، تضاف الى ملايين الدولارات المهدورة على مدى السنوات السابقة من المال العام. النقطة الأساسية اليوم، أن البلدية التي كان من المفترض أن تجري مراجعة شاملة لطريقة عملها وتسارع الى تنفيذ المشاريع المفيدة للعاصمة، ازدادت وقاحة في هدرها لأموال البيارتة ووصلت اليوم الى حدّ عقد الصفقات فوق جوع المواطنين. والسؤال الرئيسي هنا: هل باتت بلدية بيروت حزباً أو مؤسسة يديرها تيار المستقبل ويستخدمها لإدارة حملته الانتخابية واجتذاب الأصوات؟

> يتم التداول بلائحتي أسعار من متجرين كبيرين في بيروت قبل إجراء استدراج العروض

تقرير

«مذكرة قبض» على خليفة بدعوى من رئيس «اللبنانية»

فاتن الحاج

في اليوم الأخير من العام 2019، قبلت الهيئة الاتهامية في بيروت، برئاسة القاضي جوزف بو سليمان وعضوية المستشارين القاضية كارلا شواح والقاضي بلال بدر، الاستئناف المقدم من رئيس الجامعة اللبنانية فؤاد أيوب، في الدعوى المقامة على النقابي عصام خليفة، وقررت إصدار مذكرة إلقاء قبض بحق خليفة، وإحالته إلى محكمة الجنايات في بيروت ليحاكم أمامها.

وكان أيوب رفع دعوى أمام قاضي التحقيق في بيروت، أسعد بيرم، اتهم فيها خليفة بأداء شهادة زور تتعلق باستخدام رئيس الجامعة نفوذه ليفرض على مجلس الجامعة إقرار مستحقات بقيمة 300 مليون ليرة من خلال إعطائه 4 درجات (قيمة الدرجة 225 ألف ليرة لبنانية) لقاء ضم خدماته إلى ملاك الجامعة (عدد سنوات الخدمة 24 سنة)، في وقت لم ينل فيه أيوب، بحسب الدعوى، سوى درجة ونصف درجة.

مساءلة خليفة لرئيس الجامعة استندت إلى محضر لمجلس الجامعة «يقرّ فيه المجلس بإعطاء أربع درجات لرئيس الجامعة قبل أن يُرفع في موضوع رؤية طفليها وزير التربية ويعدّل هناك في الوزارة لتصبح الدرجات المستحقة درجة ونصف درجة فقط». وقد سلّم خليفة نسخة عن المحضر إلى القاضي بيرم الذي أصدر قرارين ظنّيين، في 19 تشرين الثاني الماضي، منع بموجبهما المحاكمة عن خليفة. إلّا أن أيوب عاد واستأنف القرار، مدعّماً، كما تقول مصادره، الملف بفيديوات بالصوت والصورة تثبت أداء شهادة الزور. وبناءً عليه، اتخذت الهيئة الاتهامية في بيروت قرارها الإداري بتحويل خليفة إلى محكمة الجنايات في بيروت ليحاكم قضائياً، والظن به بجنحة فجزم بالباطل أو أنكر الحق أو كتم بعض أو كل ما يعرفه من وقائع القضية التي يسأل عنها عوقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ثلاث سنوات....».

وبينما رفض أيوب الإدلاء بأي تصريح، وصف خليفة القرار بـ«التهويل لنسكت»، مؤكداً «أننا سنستمر في المساءلة ومكافحة الفساد عملاً بالمادة 13 من الشرعة الدولية للتعليم العالي، التي وافقت عليها الحكومة اللبنانية، والتي تحتّم ضرورة مساءلة القيّمين على هذا التعليم أمام الحكومة والبرلمان والرأي العام». وأكّد «أننا نثق بالقضاء والقضاة الشجعان لإحقاق الحق».

> استندت مساءلة خليفة إلى محضر لمجلس الجامعة يقر بإعطاء أيوب 4 درجات

المادة 408 من قانون العقوبات واتباعها بالجناية للتلازم. أما المادة 408 من قانون العقوبات فتنص على: «من شهد أمام سلطة قضائية أو قضاء عسكري أو إداري قرار الهيئة الاتهامية في بيروت لاقى ردود فعل مستنكرة، أبرزها من قطاع التربية والتعليم في الحزب الشيوعي اللبناني الذي استهجن أن يلاحق خليفة في «وقت ينتفض فيه الشعب اللبناني في وجه النظام السياسي الذي أوصل البلاد إلى حافة الانهيار والجوع والإفلاس، بما مارسته السلطات الحاكمة في ثلاثين سنة، وبما انتجته من الفساد والإفقار وهدر المال العام». وجدد تضامنه مع خليفة، داعياً أيوب إلى تصويب العمل الجامعي، بسدّ مكامن الهدر والفساد، وملاحقة الفاسدين والمفسدين في الجامعة الوطنية، سواء في المال أم في الإدارة، قبل فوات الأوان.

وقال خليفة لـ«الأخبار» إن محاميه استغرب صدور القرار وتسريبه عبر الإعلام قبل أن «نتبلغ به»، خصوصاً أنه ذهب أمس الى قصر العدل. ولفت إلى أنه سيقدم اليوم استئنافاً بالقرار.

وعلمت «الأخبار» أن رابطة قدامى أساتذة الجامعة ستجتمع العاشرة من صباح اليوم لاتخاذ موقف من القرار، وأشارت الأجواء إلى إمكان عقد لقاء تضامني مع خليفة.

نقابة المهندسين في بيروت
جمعية عمومية
لفرع المهندسين المدنيين الاستشاريين
تدعى الهيئة العامة للفرع إلى عقد اجتماع في نقابة المهندسين - بيت المهندس الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس في ٢٠٢٠/١/٢٩.
رئيس الفرع
م. الي كرم